نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- أما حديث أبي أيوب فأخرجه أيضا الطبراني في الكبير وفي إسناده واصل بن السائب وهو ضعيف وزاد أحمد في رواية : (يستاك من الليل مرتين أو ثلاثا) .

وأما حديث عائشة فيشهد له ما أخرجه الطبراني في الأوسط عن أنس قال : (كان رسول ا□ صلى ا□ عليه وآله وسلم يحيي الليل بثماني ركعات ركوعهن كقراءتهن وسجودهن كقراءتهن ويسلم بين كل ركعتين) وفي إسناده جنادة بن مروان اتهمه أبو حاتم . وأما الإيتار بخمس متصلة فهو ثابت عند مسلم والترمذي والنسائي من حديثها وقد تقدم .

وأما حديث المطلب بن ربيعة فأخرجه أيضا أبو داود قال حدثنا محمد بن المثنى حدثنا معاذ حدثنا شعبة حدثني عبد ربه بن سعيد عن أنس ابن أبي أنس عن عبد ا□ بن نافع عن عبد ا□ بن الحارث عن المطلب فذكره .

وقال المنذري: أخرجه البخاري وابن ماجه . وفي حديث ابن ماجه المطلب بن أبي وداعة وهو وهم . وقيل هو عبد المطلب بن ربيعة وقيل الصحيح فيه ربيعة بن الحارث عن الفضل بن عباس وأخطأ فيه شعبة في مواضع . وقال البخاري في التاريخ : إنه لا يصح اه . ويشهد لصحته الأحاديث المذكورة في أول الباب .

قوله: (وتبأس) قال ابن رسلان: بفتح المثناة الفوقانية وسكون الباء الموحدة وفتح الهمزة والمعنى أن تظهر الخضوع وفي بعض النسخ تبايس بفتح الباء والتاء وبعد الألف ياء تحتانية مفتوحة ومعناهما واحد، قال في القاموس: التباؤس التفاقر، ويطلق أيضا على التخشع والتضرع.

قوله : (وتمسكن) قال في القاموس : تمسكن صار مسكينا والمسكين من لا شيء له والذليل والضعيف .

قوله: (وتقنع يديك) بقاف فنون فعين مهملة أي ترفعهما . قال ابن رسلان: هو بضم التاء وكسر النون قال: والإقناع رفع اليدين في الدعاء والمسألة . والخداج قد تقدم تفسيره .

والحديث الأول والثاني مقيدان بصلاة الليل ، والحديث الثالث [ص 98] مطلق وجميعها يدل على مشروعية أن تكون صلاة التطوع مثنى مثنى إلا ما خص كما تقدم وفي هذه الأحاديث فوائد ، منها مشروعية التسوك عند القيام من النوم وقد تقدم الكلام عليه ، ومنها مشروعية التمسكن والتفاقر لأن ذلك من الأسباب للإجابة ، ومنها مشروعية رفع اليدين عند الدعاء وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة أنه صلى ا□ عليه وآله وسلم لم يرفع يديه في دعاء قط إلا في أمور

مخصوصة . قال النووي في شرح مسلم أنه وجد منها في الصحيحين ثلاثين موضعا هذا معنى كلامه